المملكة المغربية
وزارة الداخلية
إقليم جرسيف
دائرة تادرت
قيادة مزكيتام
جماعة أولاد بوريمة

قرار رقم 27 بتاريخ 2026/10/22
بشأن تنظيم مباراة لتوظيف:
- تقني من الدرجة الرابعة

إن رئيس مجلس جماعة أولاد بوريمة؛

- بمقتضى الظهير الشريف رقم 1.58.008 الصادر في 4 شعبان 1377 (24 فبراير 1958) بشأن النظام الأساسي العام للوظيفة العمومية حسبما وقع تغييره وتتميمه؛

- بناء على الظهير الشريف رقم 1.15.85 الصادر في 20 رمضان 1436 (07 يوليوز 2015) بتنفيذ القانون التنظيمي رقم 113.14 المتعلق بالجماعات؛

- بناء على الظهير الشريف رقم 1.58.060 الصادر في 7 دي الحجة 1377 (25 يونيو 1958) بشأن جزر الخداع في الامتحانات والمباريات العمومية؛

- بناء على المرسوم رقم 2.77.738 الصادر في 13 شوال 1397 (27 شتنبر 1977) بمثابة النظام الأساسي لموظفي الجماعات كما وقع تغييره وتتميمه؛

- بناء على المرسوم الملكي رقم 401.67 بتاريخ 13 ربيع الأول 1387 (22 يونيو 1967) بسن نظام عام للمباريات والامتحانات الخاصة بولوج اسلاك ودرجات ومناصب الإدارات العمومية؛

- بناء على المرسوم الملكي رقم 2.02.349 الصادر في 27 جمادى الاولى 1423 (7 اغسطس 2002) بتحديد السن الاقصى للتوظيف ببعض اسلاك ودرجات الادارات العمومية والجماعات المحلية؛

- بناء على المرسوم 2.11.621 الصادر في 28 ذي الحجة 1432 (25 نونبر 2011) بتحديد شروط وكيفيات تنظيم مباريات التوظيف في المناصب العمومية كما تم تغييره وتتميمه؛

- بناء على المرسوم رقم 2.92.231 الصادر في 7 ذي القعدة 1413 (29 ابريل 1993) بإعفاء الموظفين من شرط السن المطلوب نظاميا لتوظيفهم في إطار جديد من اطر الدولة؛

- بناء على المرسوم رقم 2.12.90 الصادر في 8 جمادى الثانية 1433 (30 ابريل 2012) المتعلق بالشهادات المطلوبة لولوج مختلف الدرجات المحدثة بموجب الانظمة الاساسية، كما تم تغييره وتتميمه؛

- بناء على المرسوم رقم 2.17.451 الصادر في 4 ربيع الاول 1439 (23 نوفمبر 2017) بسن نظام المحاسبة العمومية للجماعات ومؤسسات التعاون بين الجماعات؛

- بناء على المرسوم رقم 2.64.389 الصادر في 10 ربيع الثاني 1384 (19 اغسطس 1964) بتحديد النظام المتعلق بولوج مناصب الادارات العمومية المحتفظ بها للمقاومين؛

- بناء على قرار الوزير الاول رقم 3.130.00 الصادر في 7 ربيع الثاني 1421 (10 يوليوز 2000) بتحديد قائمة المناصب الممكن اسنادها الى الاشخاص المعاقين بالأولوية وكذا النسبة المئوية لهذه المناصب بإدارات الدولة والهيئات التابعة لها؛

- بناء على المرسوم رقم 2.01.94 الصادر في 29 ربيع الاول 1422 (22 يونيو 2001) بتحديد شروط استفادة مكفولي الامة من الاسبقية لولوج المناصب العامة بإدارات الدولة والمؤسسات العامة والجماعات العمومية؛

- بناء على المرسوم رقم 2.01.96 الصادر في 29 ربيع الاول 1422 (22 يونيو 2001) بتحديد شروط الاحتفاظ في مصالح الادارات التابعة للدولة والمؤسسات العامة والجماعات العمومية بمناصب لقدماء العسكريين وقدماء المحاربين؛

- بناء على المرسوم رقم 2. 05. 72 الصادر في 29 شوال 1426 (02 ديسمبر 2005) بشأن النظام الأساسي الخاص بهيأة التقنيين المشتركة بين الوزارات؛

Scanné avec CamScanner

- بناء على قرار وزير الداخلية رقم 1168.24 الصادر في 27 شوال 1445 (6 ماي 2024) بتحديد شروط واجراءات وبرامج مباريات التوظيف في المناصب العمومية بالجماعات الترابية؛

- بناء على دوريات وزير الداخلية عدد D6931 بتاريخ 9 غشت 2019 و D7862 بتاريخ 18 شتنبر 2019 و D6167 بتاريخ 3 دجنبر 2020؛

- ونظرا لحاجة المصلحة وتوفر جماعة أولاد بوريمة على منصب شاغر لأجراء هذه المباراة.

يقـرر ما يلي

المادة الأولى: تنظم جماعة أولاد بوريمة يوم 19 دجنبر 2026 . على الساعة التاسعة صباحا بمركز مجموعة مدارس أولاد بوريمة أو مؤسسات أخرى عند الاقتضاء، مباراة لتوظيف تقني من الدرجة الرابعة (منصب واحد) حسب التخصص المبين في الجدول التالي:

الدرجة المتبارى بشأنها	الشواهد المطلوبة	التخصصات المطلوبة	عدد المناصب
تقني من الدرجة الرابعة	دبلوم تقني مسلم من طرف إحدى مؤسسات التكوين المهني المحدثة طبقا للمرسوم 2.86.325 الصادر في 08 جمادى الأولى 1407 (9 يناير 1987) بسن نظام عام لمؤسسات التكوين المهني أو إحدى الشهادات المعادلة لها المحددة قائمتها طبقا للمقتضيات التنظيمية الجاري بها العمل.	سياقة العربات واليات الأشغال الكبرى مع ضرورة التوفر على رخصة السياقة من صنف C أو D	1

ويحدد عدد المناصب المتبارى بشأنها وكذا التخصص المطلوب وفق الجدول أعلاه، وتخصص نسبة 25 % من هذه المناصب لفائدة الاشخاص المتوفرين على صفة مقاوم أو مكفول الأمة أو عسكري قديم أو محارب قديم نسبة 7% منها لفائدة الأشخاص المعاقين الحاملين لبطاقة شخص معاق مسلمة طبقا لأحكام المادة 8 من المرسوم رقم 2.07.2018 الصادر في 18 شعبان 1418 الموافق ل 19 شتنبر 1997.

المادة الثانية: يشارك في المباراة المترشحين من الجنسية المغربية البالغون من العمر 18 سنة على الأقل و40 سنة على الأكثر عند تاريخ اجراء أول اختبار من الاختبارات التي تشتمل عليها هذه المباراة، ويمكن تمديد حد السن الأعلى لفترة تعادل فترة الخدمات الصحيحة أو الممكن تصحيحها لأجل التقاعد دون أن يتجاوز 45 سنة والحاصلون على الدبلوم أو الشهادة المطلوبة لولوج الدرجة المتبارى بشأنها كما هو مبين في الجدول أعلاه ويعتد بشهادة النجاح.

المادة الثالثة: يتكون ملف الترشيح من الوثائق التالية:

- طلب الترشيح لاجتياز مباراة التوظيف يبين فيه الإسم الشخصي والعائلي للمترشح وعنوانه وتوقيعه ورقم هاتفه وبريده الإلكتروني.
- سيرة ذاتية للمترشح تتضمن التجربة المهنية أو شواهد العمل عند الاقتضاء.
- نسخة من البطاقة الوطنية للتعريف؛
- نسخة من الشهادة في التخصص المطلوب أو إحدى الشهادات المعادلة طبقا للمقتضيات الجاري بها العمل مصحوبة بنسخة من قرار المعادلة عند الاقتضاء.
- ترخيص كتابي لاجتياز المباراة من طرف الإدارة المشغلة بالنسبة للمترشحات والمترشحين الموظفين.
- شهادة التسجيل في لوائح المعاقين بالنسبة للأشخاص المعاقين.
- نسخة من شهادة تثبت صفة مقاوم أو مكفول الأمة أو عسكري قديم أو محارب قديم (بالنسبة للمترشحين بهذه الصفة)
- نسخة من رخصة السياقة بالنسبة لتخصص سياقة العربات واليات الأشغال الكبرى.

Scanné avec CamScanner

المادة الرابعة: تودع ملفات الترشيح بمكتب الضبط بجماعة أولاد بوريمة، مقابل وصل بالاستلام أو عبر الترشيح الالكتروني أو ترسل عبر البريد المضمون وذلك خلال أوقات العمل بالإدارات العمومية ابتداء من يوم نشر هذا القرار إلى غاية يوم .....27 نونبر 2026..... وهو أخر أجل لقبول إيداع الترشيحات، وسيتم استبعاد أي ملف لا يتضمن الوثائق المطلوبة أو وضع خارج الآجال المحددة بهذا القرار.

المادة الخامسة: تشتمل مباراة التوظيف على اختبارين: اختبار كتابي واختبار شفوي تحدد مدتهما ومعاملهما حسب الجدول التالي:

نوع الاختبار	الموضوع	المدة	المعامل
1- الاختبار الكتابي	موضوع عام أو أسئلة ذات اختيارات متعددة (QCM) تتعلق بالمهام أو الوظائف المطلوب شغلها أو باختصاصات الجماعات الترابية أو بالتخصصات المطلوبة.	ثلاث (03) ساعات	4
2- الاختبار الشفوي أو التطبيقي أو هما معا	اختبار شفوي أو تطبيقي أو هما معا تناقش فيه لجنة المباراة مع المترشح مواضيع وقضايا مختلفة أو تخضعه لاختبار تطبيقي في التخصص المطلوب، بهدف تقييم مدى قدرته على ممارسة المهام أو الوظائف المرتبطة بالدرجة المتبارى بشأنها.	ما بين 15 و30 دقيقة	3

المادة السادسة: تنشر لوائح المقبولين على موقع التشغيل العمومي https://www.emploi-public.ma وعلى البوابة الوطنية للجماعات الترابية https://www.collectivites-territoriales.gov.ma وتعتبر هذه اللوائح بمثابة استدعاء لاجتياز الاختبارين الكتابي والشفوي الخاصين بهذه المباراة. كما سيتم الاعلان عن النتائج النهائية بالترتيب حسب الاستحقاق في حدود المناصب المتبارى بشأنها ويتأهل لاجتياز الاختبار الشفوي أو التطبيقي أو هما معا المترشحون الحاصلون على نقطة لا تقل عن 12 عل 20.

المادة السابعة: ينشر هذا القرار ببوابة التشغيل العمومي https://www.emploi-public.maوعلى البوابة الوطنية للجماعات الترابية https://www.collectivites-territoriales.gov.ma وكذا بمقر الجماعة.

أولاد بوريمة، في: 2026/10/22

رئيس مجلس جماعة أولاد بوريمة

الحسين فكراش

Scanné avec CamScanner